



العية العليا لاتصال السمعي البصري
Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 06-17

[A [1] + A [1]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 06-17

فبراير 01 2017

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 06-17

المؤرخ في 04 حمادي الاولى 1438 (فاتح فبراير 2017)

المتعلق ببرنامج "سمير الليل" الذى تتبه شركة "ام اف ام اذاعة وتلفزة"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذها بالظهور في تاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)، خصوصا المواد 3 و 22 و 26 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، كما تم تعديله وتميمه، خصوصا المواد 3 و 8 و 9 منه:

وبناء على دفتر تحملات شركة " ام اف ام اذاعة وتلفزة " خصوصا المواد 6 و 9 و 34 منه :

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقة 18 أكتوبر 2016 من برنامج "سمير الليل" الذي تبثه شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" :

وعد المداولة:

وحيث إنه في إطار التتبع المنظم للبرامج التي تبثها الخدمات الإذاعية والتلفزيية، لاحظت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من خلال تتبعها لحلقة 18 أكتوبر 2016 من برنامج "سمير الليل" الذي تبثه إذاعة "كازا إف إم" التابعة لشركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة"، تضمنها استقبال أحد الاتصالات التي تحدث فيها المتصل عن مشاكله الأسرية وإدمانه المخدرات وطلب استشارة البرنامج حول موضوع عاطفي، باستعمال عبارات من قبيل :

المتصل: " _____ ."

منشط البرنامج : "□□□□□□□"

المتصل : " ... " .

وخلال نفس الحلقة تم استقبال اتصال هاتفي آخر لمستمع تحدث عن مشاكله الشخصية كما صرّح أيضاً أنه تعرض لتحرش جنسي من طرف إحدى السيدات، وذلك باستعمال عبارات من قبيل :

منشط البرنامح : " _____"

المتصل: " (...)

1

وحيث تنص المادة 8 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتميمه على أنه :

" يحب على متعهد الاتصال السمعي البصري :

(μ) •

- النهوض بثقافة المساواة بين الجنسين ومحاربة التمييز بسبب الجنس، بما في ذلك الصور النمطية المذكورة والتي تحظر من كرامة المرأة ؟

□ " (.)

وحيث تنص المادة 9 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتميمه على أنه : " _____"

()

()

()

وحيث تنص المادة 9 من دفتر تحملات شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" على أنه : "....."

『…』

وحيث إنه بدون الإخلال بمبدأ حرية الاتصال السمعي البصري وحق كل متعهد في اختيار برامجه وكيفية بثها، إن وصف المرأة بالتعيم والإطلاق، على أنها لا يمكن أن تكون محظوظة وعلى أن يامكانها اتهام الغير كيداً وباطلاً دون أي وجه حق، وذلك باستعمال العبارات الموظفة خلال حلقة البرنامج كما وردت أعلاه، وإن كانت إلى حدّ ما جزءاً من الثقافة الشعبية، فإنها تستجمع العناصر التي تجعل منها مضموناً يكبس صورة نمطية تحط من كرامة المرأة؛

وحيث إن عدم تدخل منشط البرنامج من أجل تنبيه المتصل وأو المستمعين إلى هذا الأمر يجعل المتعهد لم يقم بواجبه في التحكم في البث ؟

وحيث قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 15 ديسمبر 2016 توجيه طلب توضيحات لشركة "ام اف ام اذاعة وتلفزة" بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات ؟

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 12 يناير 2017 برسالة شركة "إم إف إذاعة وتلفزة" تُعرض من خلالها مجموعة من المقطّعات حول الملاحظات المسجلة سلفاً:

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" :

لهذه الأسباب:

1. يصرّح أن شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" قد أخلت بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتحكم في البث؛
 2. يوجه إنذاراً للشركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة"؛
 3. يأمر شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" بتلاوة البيان التالي في بداية حلقة برنامج "سمير الليل" الموالية لتاريخ تبليغها هذا القرار:

تبعاً لما جاء في حلقة يوم 18 أكتوبر 2016 من برنامج "سمير الليل"، الذي تضمن وصف المرأة بالتعيم والإطلاق، على أنها لا يمكن أن تكون محظوظة، بعبارات وإن كانت إلى حدٍ ما جزءاً من الثقافة الشعبية، إلا أنها تستجمع العناصر التي تجعل منها مضموناً يكرّس صورة نمطية تحظى من كرامة المرأة، وذلك دون تدخل من منشط البرنامج من أجل تنبيه المتصل وأو المستمعين إلى هذا الأمر، ما يعتبر إخلالاً بواجب التحكم في المثل.

بعا لذلك، فقد قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ فاتح فبراير 2017 توجيه إنذار لشركة " أم اف إم اذاعة وتلفزة " ؟

١. يقرّر تبلغ قراره هذا إلى شركة "ام اف ام اذاعة وتلفزة"، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 04 جمادى الأولى 1438 (فاتح فبراير 2017)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

أمينة لمرينی الوهابی

روابط

[https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B \[1\]](https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B)